

البيانات الوصفية لمؤشر أهداف التنمية المستدامة

(Harmonized metadata template - format version 1.1)

0. معلومات المؤشر

a. الهدف

الهدف ١٢: كفاءة وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة

b. الغاية

الغاية ١٢-٤: تحقيق الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية وجميع النفايات طوال دورة عمرها، وفقاً للأطر الدولية المتفق عليها، والحد كثيراً من إطلاقها في الهواء والماء والتربة من أجل التقليل إلى أدنى حد من آثارها الضارة على صحة الإنسان والبيئة، بحلول عام ٢٠٢٠

c. المؤشر

المؤشر ١٢-٤-١: عدد الأطراف في الاتفاقيات البيئية الدولية المتعددة الأطراف المتعلقة بنفايات المواد الخطرة وغيرها من المواد الكيميائية، التي تفي بتعهداتها والتزاماتها في نقل المعلومات على النحو الذي يتطلبه كل اتفاق ذي صلة

d. السلسلة

أطراف التي تفي بتعهداتها والتزاماتها في نقل المعلومات على النحو الذي يطلبه بروتوكول مونتريال بشأن النفايات الخطرة والمواد الكيميائية الأخرى SG_HAZ_CMRMNTL الأطراف التي تفي بتعهداتها والتزاماتها في نقل المعلومات على النحو الذي تطلبه اتفاقية روتردام بشأن النفايات الخطرة والمواد الكيميائية الأخرى SG_HAZ_CMRROTDAM الامتثال لاتفاقية بازل بشأن النفايات الخطرة والمواد الكيميائية الأخرى SG_HAZ_CMRBASEL الأطراف التي تفي بتعهداتها والتزاماتها في نقل المعلومات على النحو الذي تطلبه اتفاقية استكهولم بشأن النفايات الخطرة والمواد الكيميائية الأخرى SG_HAZ_CMRSTHOLM الأطراف التي تفي بتعهداتها والتزاماتها في نقل المعلومات على النحو الذي تطلبه اتفاقية ميناماتا بشأن النفايات الخطرة والمواد الكيميائية الأخرى SG_HAZ_CMRMNMT

e. تحديث البيانات الوصفية

24 كانون الثاني/يناير 2023

f. المؤشرات ذات الصلة

١٢-٤-٢، و١٢-٥-١، و٣-٩-١، و٣-٩-٢، و٣-٩-٣

g. المنظمات الدولية المسؤولة عن الرصد العالمي

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)

1. الإبلاغ عن البيانات

A.1. المنظمة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)

2. التعريف والمفاهيم والتصنيفات

A.2. التعريف والمفاهيم

التعريف:

يشير المؤشر إلى عدد الأطراف أي البلدان التي صدقت على أو قبلت أو وافقت على أو وصلت إلى الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف التالية:

1. اتفاقية بازل بشأن التحكم بنقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود (اتفاقية بازل)؛

2. اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية (اتفاقية روتردام)؛

3. اتفاقية سنكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (اتفاقية سنكهولم)؛

4. بروتوكول مونريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (بروتوكول مونريال)؛

5. اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق (اتفاقية ميناماتا)،

التي قدمت المعلومات إلى أمانة كل من الاتفاقيات البيئية المتعددة الاطراف، كما هو مطلوب في كل اتفاقية من الاتفاقيات.

تتمثل المعلومات المطلوبة في ما يلي:

اتفاقية بازل¹:

1. تعيين جهة التنسيق وسلطة مختصة واحدة أو أكثر؛

2. تقديم التقارير الوطنية السنوية.

اتفاقية روتردام:

1. تعيين السلطة أو السلطات الوطنية المعينة ونقاط الاتصال الرسمية.

2. تقديم ردود الاستيراد.

اتفاقية سنكهولم:

1. تعيين نقاط الاتصال الرسمية لاتفاقية سنكهولم وجهات التنسيق الوطنية؛

2. تقديم خطط التنفيذ الوطنية؛

3. تقديم خطة التنفيذ الوطنية المنقحة التي تتناول التعديلات؛

4. تقديم التقارير الوطنية.

بروتوكول مونريال:

1. الامتثال لمتطلبات الإبلاغ السنوي الخاصة بإنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة بموجب المادة 7 من بروتوكول مونريال؛

2. تقديم المعلومات عن أنظمة الترخيص بموجب (المادة 4ب من) بروتوكول مونريال.

3. لكل طرف، يتم تعيين قيمة النسبة المئوية للإشارة إلى مقدار المعلومات المطلوبة التي تم تقديمها

اتفاقية ميناماتا:

1. تعيين جهة تنسيق وطنية لتبادل المعلومات بموجب المادة 17 من الاتفاقية؛

2. تقديم التقارير الوطنية على النحو المطلوب بموجب المادة 21 من اتفاقية ميناماتا.

المفاهيم:

على الأطراف في اتفاقية بازل التزاما لتقديم التقرير الوطني السنوي على النحو المنصوص عليه في الفقرة 3 من المادة 13، من أجل تمكين رصد تنفيذ اتفاقية بازل من قبل الأطراف فيها. وينبغي أن تتضمن التقارير، من بين غيرها من الأمور، معلومات عن التحركات المنخرطة فيها الدول الأطراف الخاصة بالنفايات الخطرة أو النفايات الأخرى عبر الحدود، بما في ذلك كمية النفايات الخطرة والنفايات الأخرى التي يتم

1 تستند المعلومات الواردة أدناه إلى التزامات الأطراف بإرسال المعلومات إلى الأمانة، مهما كانت ظروفها الوطنية. ولا يُدرج أي معلومات أخرى تحتاج إلى إبلاغ الأمانة إلا استناداً إلى الظروف الوطنية، مثل التعاريف الوطنية المحتملة للنفايات الخطرة أو اتفاقات المادة 11 المحتملة بموجب اتفاقية بازل أو أي إعفاءات محتملة بموجب اتفاقية سنكهولم، إما بسبب الأمانة ليست في وضع يسمح لها بتقييم ما إذا كان الالتزام بنقل المعلومات قد تحقق أم لا، أو لأن للأطراف الحق في عدم استخدام الحق.

تصديرها، وفنتها وخصائصها ووجهتها وأي بلد عبور لها وطريقة التخلص منها على النحو المذكور في الرّد على الإشعار، بالإضافة إلى كمية النفايات الخطرة والنفايات الأخرى المستوردة في فئاتها وخصائصها ومنشأها وطرق التخلص منها؛ والمعلومات عن الحوادث التي تقع أثناء مرورها عبر الحدود والتخلص من النفايات الخطرة والنفايات الأخرى وعن التدابير المتخذة للتعامل معها؛ والمعلومات عن خيارات التخلص من النفايات التي تعمل ضمن مجال اختصاصها الوطني؛ وغيرها من المعلومات حسب تنسيق التقارير.

تمثل ردود الاستيراد بموجب اتفاقية روتردام القرارات المقدمة من الأطراف التي تشير إلى ما إذا كانت ستوافق على استيراد المواد الكيميائية المدرجة في المرفق الثالث للاتفاقية والخاضعة لإجراء الموافقة المسبقة عن علم. تحدد المادة 10 من اتفاقية روتردام التزامات الأطراف في ما يتعلق بواردات المواد الكيميائية المستقبلية الواردة في المرفق الثالث.

في إطار اتفاقية ستكهولم يتوجب على الطرف تقديم تقارير عن التدابير التي اتخذها لتنفيذ أحكام الاتفاقية وفعالية هذه التدابير في تحقيق أهداف الاتفاقية. وتشمل التقارير الوطنية البيانات الإحصائية بشأن مجموع كميات إنتاج واستيراد وتصدير كل المواد الكيميائية المدرجة في المرفقين ألف وباء أو تقدير معقول لمثل هذه البيانات؛ ويقدر إمكانية التطبيق، قائمة الولايات التي استوردت منها كل مادة والدول التي صدرت إليها كل مادة. تقوم خطة التنفيذ الوطنية في إطار اتفاقية ستكهولم بشرح كيفية قيام أحد الأطراف بتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية وبذل الجهود لوضع مثل هذه الخطة موضع التنفيذ (المادة 7). عندما تحصل التغييرات في الالتزامات الناشئة عن إجراء تعديلات في الاتفاقية أو مرفقاتها، على سبيل المثال عندما يتم إدراج مادة كيميائية جديدة في مرفقات الاتفاقية، فسوف تطلب الأمر أن يقوم أحد الأطراف بمراجعة وتحديث خطة التنفيذ الخاصة به، وينقل الخطة المحدثة إلى مؤتمر الأطراف (COP) في غضون سنتين من بدء نفاذ التعديل الخاص بها، بما يتفق والفقرة 1 (ب) من الاتفاقية (وفقاً للفقرة 7 من مرفق القرار رقم SC-1/12).

تشتد اتفاقية ميناماتا، بموجب المادة 17، الفقرة 4، أن يعين كل طرف نقطة اتصال وطنية لتبادل المعلومات بموجبها، بما في ذلك ما يتعلق بموافقة الأطراف المستوردة بموجب المادة 3.

عملاً بالمادة 21 من اتفاقية ميناماتا، يقدم كل طرف في الاتفاقية تقريراً إلى مؤتمر الأطراف بشأن التدابير التي اتخذها لتنفيذ أحكام الاتفاقية، وفعالية هذه التدابير، والتحديات المحتملة في تحقيق أهداف الاتفاقية. في المقرر MC-1/8 بشأن توقيت ونموذج الإبلاغ من قبل الأطراف، وافق مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول (2017) على النموذج الكامل للإبلاغ وقرر أن يقدم كل طرف تقارير كل أربع سنوات باستخدام النموذج الكامل ونقرير كل عامين عن أربعة أسئلة مميزة بعلامة النجمة في النموذج الكامل. قرر مؤتمر الأطراف كذلك تحديد التوقيت التالي فيما يتعلق بالتقرير القصير والكامل: 31 ديسمبر/كانون أول 2019 موعداً نهائياً لتقديم أول تقرير وطني قصير لفترة السنتين؛ 31 ديسمبر/كانون أول 2021 هو الموعد النهائي لتقديم أول تقرير وطني كامل.

يتطلب بروتوكول مونتريال، بموجب المادة 7، أن يقدم كل طرف إلى الأمانة لكل مادة خاضعة للرقابة بيانات إحصائية عن إنتاجها السنوي، والكميات المستخدمة للمواد الأولية، والكميات التي دمرت بواسطة التكنولوجيات المعتمدة من قبل الأطراف، والواردات من الأطراف والصادرات إليها وغير - الأطراف وكمية المادة الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق هاء المستخدمة في تطبيقات الحجر الصحي ومعالجات ما قبل الشحن، للسنة التي دخلت خلالها الأحكام المتعلقة بتلك المواد حيز النفاذ بالنسبة لذلك الطرف ولكل سنة بعد ذلك. كما يقدم كل طرف إلى الأمانة بيانات إحصائية عن انبعاثاته السنوية من مركب فلوروفورم لكل مرفق. يرد حساب مستويات الرقابة في المادة 3 من البروتوكول. يمكن هذا الإبلاغ من رصد تنفيذ البروتوكول، والامتثال لتدابير الرقابة بموجب البروتوكول.

بالإضافة إلى ذلك، بموجب المادة 4 ب، يتعين على كل طرف إنشاء وتنفيذ نظام لترخيص استيراد وتصدير المواد الخاضعة للرقابة الجديدة والمستعملة والمعاد تدويرها والمستصلحة. يتعين على كل طرف، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إدخال نظام الترخيص الخاص به، أن يقدم تقريراً إلى الأمانة عن إنشاء وتشغيل ذلك النظام.

B.2. وحدة القياس

بالنسبة لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، فإن وحدات القياس هي نقل المعلومات، مثل عدد جهات الاتصال الوطنية المعنية، وعدد التقارير الوطنية، وخطة التنفيذ الوطنية، واستجابات الاستيراد. لكل طرف، يتم تعيين قيمة النسبة المئوية للإشارة إلى مقدار المعلومات المطلوبة التي تم تقديمها.

بالنسبة لاتفاقية ميناماتا، فإن وحدات القياس هي عدد نقاط الاتصال الوطنية المعنية وعدد التقارير الوطنية المستلمة. لكل طرف، يتم تعيين قيمة النسبة المئوية للإشارة إلى مقدار المعلومات المطلوبة التي تم تقديمها.

أما بالنسبة لبروتوكول مونتريال، فإن وحدات القياس هي عدد الأطراف التي تمتثل لالتزامات الإبلاغ الخاصة بها فيما يتعلق بإنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة (المادة 7) وتقديم المعلومات عن نظم الترخيص (المادة 4 ب).

لكل طرف، يتم تعيين قيمة النسبة المئوية للإشارة إلى مقدار المعلومات المطلوبة التي تم تقديمها.

2.c. التصنيفات

على المستويين الإقليمي والعالمي، يتم تقديم المؤشر وفقاً لرموز الموحدة للبلدان والمناطق لأغراض الاستخدام الإحصائي (تصنيف الأمم المتحدة M49 للبلدان والمناطق).

3. نوع مصدر البيانات وطريقة جمع البيانات

3.A. مصادر البيانات

الوصف:

1. اتفاقية بازل: نقاط الاتصال الوطنية، نظام الإبلاغ الإلكتروني للتقارير الوطنية السنوية؛
2. اتفاقية روتردام: نقطة الاتصال الرسمية والسلطات الوطنية المعنية، اجراء الموافقة المسبقة على علم للردود الخاصة بالواردات.
3. اتفاقية ستهولم: نقاط الاتصال الرسمية؛ نظام الإبلاغ الإلكتروني للتقارير الوطنية كل أربع سنوات، خطط التنفيذ الوطنية؛
4. بروتوكول مونريال: جهات التنسيق الوطنية؛
5. اتفاقية ميناماتا: جهات التنسيق الوطنية.

3.B. طريقة جمع البيانات

يتم جمع البيانات من قبل أمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم من جهات التنسيق للاتفاقيات بازل ونقاط الاتصال الرسمية والسلطات الوطنية المعنية لاتفاقية روتردام، ونقاط الاتصال الرسمية لاتفاقية ستهولم، ومن قبل أمانة الأوزون من جهة التنسيق الوطنية لبروتوكول مونريال، ومن قبل الأمانة العامة لاتفاقية ميناماتا من جهات التنسيق الوطنية لاتفاقية ميناماتا.

3.C. الجدول الزمني لجمع البيانات

1. دورة الإبلاغ الأولى: 2017؛
2. دورة الإبلاغ الثانية: 2020؛
3. دورة الإبلاغ الثالثة: 2025؛
4. دورة الإبلاغ الرابعة: 2030.

3.D. الجدول الزمني لنشر البيانات

1. بحسب نتيجة دورة الإبلاغ الأولى: بيانات 2010-2014؛
2. بحسب نتيجة دورة الإبلاغ الثانية: بيانات 2015-2019؛
3. بحسب نتيجة دورة الإبلاغ الثالثة: بيانات 2020-2024؛
4. بحسب نتيجة دورة الإبلاغ الرابعة: بيانات 2025-2029.

3.E. الجهات المزودة للبيانات

1. جهات التنسيق والسلطات المختصة لاتفاقيات بازل (189 طرفاً)؛
2. السلطات الوطنية المعنية ونقاط الاتصال الرسمية لاتفاقية روتردام (165 طرفاً)؛
3. نقطة الاتصال الرسمية و جهات التنسيق الوطنية لاتفاقية ستهولم (185 الأطراف)؛
4. جهات تنسيق بروتوكول مونريال (198 طرفاً)؛
5. جهات التنسيق لتبادل المعلومات و جهات التنسيق الوطنية لاتفاقية ميناماتا (137 طرفاً حالياً).

3.F. الجهات المّجّعة للبيانات

1. أمانة اتفاقيات بازل وروتريام وستكهولم؛
2. أمانة بروتوكول مونتريال (أمانة الأوزون)؛
3. أمانة اتفاقية ميناماتا.

3.G. التفويض المؤسسي

اتفاقية بازل: عملاً بالمادة 5 من اتفاقية بازل، يتعين على الأطراف تعيين أو إنشاء سلطة مختصة واحدة أو أكثر ونقطة اتصال واحدة لتسهيل تنفيذ الاتفاقية. كما أن الأطراف ملزمة ببلاغ الأمانة بأي تغييرات تتعلق بالتعيينات التي أجرتها. اعتمد مؤتمر الأطراف استمارة موحدة للإخطار بتعيين جهات الاتصال (المقرر BC - 21/11)، والتي يُطلب من الأطراف استخدامها لإرسال المعلومات إلى الأمانة بما في ذلك التعديلات.

يتم الاحتفاظ بقائمة بالسلطات المختصة ونقاط الاتصال لاتفاقية بازل ويتم تحديثها بانتظام على موقع الاتفاقية على الإنترنت.

لتمكين رصد تنفيذ الأطراف لاتفاقية بازل وتقديم تقارير عن هذه المسألة إلى مؤتمر الأطراف على أساس منتظم، تنشئ الاتفاقية آلية للأطراف لإرسال المعلومات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. وفقاً للمادة 13، على الأطراف، بما يتفق مع القوانين واللوائح الوطنية، أن ترسل، من خلال الأمانة، إلى مؤتمر الأطراف المنشأ بموجب المادة 15، قبل نهاية كل سنة تقويمية، تقريراً عن السنة التقويمية السابقة.

وتفوض المادة 13 الأمانة العامة بتلقي ونشر هذه المعلومات وأنواع أخرى من المعلومات.

اتفاقية روتردام: عملاً بالمادة 4 من اتفاقية روتردام، يُطلب من كل طرف تعيين سلطة وطنية واحدة أو أكثر مفوض لها بالعمل نيابة عنه في أداء الوظائف الإدارية التي تتطلبها الاتفاقية. كما تتواصل الأمانة مع نقطة الاتصال الرسمية (OCP) لأحد الأطراف بشأن القضايا الرسمية. واعتمد مؤتمر الأطراف هنا أيضاً نموذجاً قياسياً للإخطار بتعيين جهات الاتصال (مقرر RC - 13/6)، يُطلب من الأطراف استخدامه لإرسال المعلومات إلى الأمانة. قاعدة بيانات جهات الاتصال متاحة على موقع اتفاقية روتردام على الإنترنت على .

تحدد المادة 10 من الاتفاقية التزامات الأطراف فيما يتعلق بالاستيراد المستقبلي للمواد الكيميائية المدرجة في المرفق الثالث. يقع على عاتق الأطراف التزام مستمر بأن تقدم إلى الأمانة، في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز تسعة أشهر بعد تاريخ إرسال وثيقة توجيه القرار، ردّها بشأن الواردات² (سواء كان رداً نهائياً أو مؤقتاً) بشأن الاستيراد في المستقبل من المادة الكيميائية. إذا قام أحد الأطراف بتعديل رده، فإنه ملزم بتقديم الرد المنقح على الفور إلى الأمانة.

تمنح المادة 14، بالإضافة إلى المواد الأخرى ذات الصلة، تفويضاً للأمانة لتسهيل تبادل المعلومات. تحتفظ الأمانة بقواعد بيانات مختلفة للمعلومات على موقع الاتفاقية على الإنترنت بناءً على الإرسال من الأطراف، على سبيل المثال الملامح الوطنية، قاعدة بيانات الاستجابات للاستيراد، مجموعة التشريعات الوطنية.

اتفاقية استكهولم: عملاً بالمادة 9 من اتفاقية استكهولم، يقوم كل طرف بتعيين نقطة اتصال وطنية لتبادل المعلومات المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 9. وعملاً بمقرر [SC - 16/2](#) الصادر عن الاجتماع الثاني للمؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم، الأطراف مدعوة لترشيح جهات اتصال رسمية. كما اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم نموذجاً منسقاً منقحاً للإخطار بتعيين جهات الاتصال للإخطار عن جهات الاتصال، بما في ذلك التعديلات (المقرر SC - 26/6). تحتفظ الأمانة أيضاً لهذه الاتفاقية بقاعدة بيانات لجهات الاتصال الوطنية .

يتعين على الأطراف في اتفاقية استكهولم أن تضع، وتسعى إلى تنفيذ وتحديث واستعراض، حسب الاقتضاء، خطة تشرح كيف ستنفذ التزاماتها بموجب الاتفاقية (المادة 7) ("خطة التنفيذ الوطنية"). الخطة متاحة على موقع الاتفاقية على الإنترنت. وعلاوة على ذلك، تحدد المادة 9 أن الأطراف تسهل أو تقوم بتبادل المعلومات ذات الصلة بتخفيض أو القضاء على إنتاج واستخدام وإطلاق الملوثات العضوية الثابتة والبدائل لها مباشرة أو من خلال الأمانة.

² وقد يتكون رد الاستيراد من رد مؤقت لا يمثل بالضرورة قراراً، النظر على سبيل المثال المادة 10(ب) "2"- "4".

يحتوي التقرير الوطني على معلومات عن التدابير التي اتخذها أحد الأطراف في تنفيذ اتفاقية استكهولم. المعلومات الواردة في التقارير الوطنية هي واحدة من المراجع الرئيسية التي يجب استخدامها لتقييم فعالية الاتفاقية وفقاً للمادة 16. قرر مؤتمر الأطراف (COP) في اجتماعه الأول أن **التقارير الوطنية** يجب أن تكون تقدم كل أربع سنوات. نقطة الاتصال الرسمية لديها سلطة تقديم تقرير وطني إلى الأمانة العامة.

اتفاقية ميناماتا: طلبت الأطراف من أمانة اتفاقية ميناماتا تسهيل التعاون في تبادل المعلومات المشار إليها في المادة 17، بما في ذلك ما يتعلق بتعيين نقاط الاتصال الوطنية، عملاً بالفقرة 3 من المادة 17 من اتفاقية ميناماتا. تتضمن المادة 24 من الاتفاقية كذلك في وظائف الأمانة، من بين أمور أخرى، مساعدة الأطراف في تبادل المعلومات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، وإعداد تقارير دورية وتقديمها إلى الأطراف بناءً على المعلومات الواردة عملاً بالمادة 21.

بروتوكول مونتريال: بموجب بروتوكول مونتريال، فإن دور الأمانة منصوص عليه في المادة 12 من البروتوكول بما في ذلك الالتزام بتلقي البيانات المقدمة عملاً بالمادة 7. بالإضافة إلى ذلك، وبموجب المادة 4 ب، فإن كل طرف مطلوب، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم نظام الترخيص الخاص به، تقديم تقرير إلى الأمانة عن إنشاء وتشغيل ذلك النظام.

يتم النظر في امتثال الأطراف للالتزامات الإبلاغ الخاصة بهم من قبل لجنة التنفيذ المنشأة بموجب إجراء عدم الامتثال للبروتوكول ويحددها اجتماع الأطراف بناءً على توصيات اللجنة (<https://ozone.unep.org/list-of-implementation-committee-recommendations>).

4. اعتبارات منهجية أخرى

4.A. الأساس المنطقي

يتوجّه المؤشر المقترح نحو العمليات، ويركّز على مراعاة الالتزامات التي تسهم في تحقيق الهدف الشامل المتمثل في تحقيق الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية وجميع النفايات طوال دورة حياتها.

وهو لا يقيس كمية المواد الكيميائية في وسائل الإعلام ولا يقيس الآثار السلبية على صحة الإنسان والبيئة. غير أن الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف تم وضعها واعتمادها لمواجهة التحديات الأكثر إلحاحاً بالنسبة لصحة الإنسان والبيئة، وبالتالي، من خلال تنفيذ الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، سيتم إحراز تقدم لتقليل إطلاقها في الهواء والماء والتربة وكذلك وجود المواد الكيميائية الخطرة في المنتجات.

4.B. التعليقات والقيود

يتبع إرسال المعلومات على النحو الذي تقتضيه الاتفاقيات الخمس توقيتاً مختلفاً. وهذا هو السبب وراء جدولة تقديم التقارير لهذا المؤشر على أساس دورات مدتها 5 سنوات، مما يسمح برصد امتثال الأطراف لنقل المعلومات الخاصة بجميع الاتفاقيات.

يرجى أيضاً ملاحظة أنه تم الاتفاق على توقيت تقديم التقارير لاتفاقية ميناماتا بموجب المقرر MC-1/8، مع المواعيد النهائية لتقديم التقارير القصيرة والكاملة: 31 ديسمبر/كانون الأول 2019 باعتباره الموعد النهائي لتقديم التقرير الوطني القصير الأول و31 ديسمبر/كانون الأول 2021 باعتباره الموعد النهائي لتقديم التقرير الوطني الكامل الأول. واستناداً إلى المواعيد النهائية المحددة، يترتب على ذلك أنه بالنسبة للتقارير القصيرة الأولى، تغطي فترة الإبلاغ من 16 أغسطس/آب 2017 (تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ) إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2018 (من المقرر تقديمها بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2019)، وبالنسبة للتقارير الكاملة الأولى تغطي الفترة المشمولة بالتقرير من 16 أغسطس 2017 إلى 31 ديسمبر 2020 (سيتم تقديمها بحلول 31 ديسمبر 2021). سيتم بعد ذلك تكرار الدورة، مع التقارير القصيرة اللاحقة التي تغطي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 31 كانون الأول /ديسمبر 2022 والتقارير الكاملة اللاحقة التي تغطي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 31 كانون الأول /ديسمبر 2024، وهكذا.

4.C. طريقة الاحتساب

في المنهجية التالية، سيتم تقديم التقارير في عام 2017 للفترة الممتدة بين 2010 و2014، وفي عام 2020 للفترة الممتدة بين 2015 و2019، وفي عام 2025 للفترة الممتدة بين 2020 و2024، وفي عام 2030 للفترة الممتدة بين 2025 و2029. تتضمن معلمات التقارير ما يلي:

تعتمد درجات البلد على كمية المعلومات التي يتم إرسالها إلى أمانة الاتفاقية، ويتم حسابها على النحو التالي (والتداول بها من قبل الأمانة):

اتفاقية بازل:

1. تعيين جهة التنسيق وسلطة مختصة واحدة أو أكثر (نقطة واحدة)
2. تقديم التقارير الوطنية السنوية خلال فترة الإبلاغ المحددة (نقطة واحدة لكل تقرير).

اتفاقية روتردام:

1. تعيين السلطة أو السلطات الوطنية المعينة ونقطة الاتصال الرسمية (نقطة واحدة).
2. تقديم ردود الاستيراد خلال فترة الإبلاغ المحددة (0.2 نقطة لكل استجابة بشأن الاستيراد).

اتفاقية ستكهولم:

1. تعيين نقطة الاتصال الرسمية لاتفاقية ستكهولم وجهة التنسيق الوطنية (نقطة واحدة)؛
2. تقديم خطة التنفيذ الوطنية (نقطة واحدة)؛
3. تقديم خطة التنفيذ الوطنية المنقحة التي تتناول التعديلات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في غضون الفترة المشمولة بالتقرير (نقطة واحدة للخطة المنقحة والمحدثة)³؛

بروتوكول مونريال:

1. الامتثال لمتطلبات الإبلاغ السنوي الخاصة بإنتاج واستهلاك المواد بموجب المادة 7 من بروتوكول مونريال (15 نقطة لكل أبلغ)؛
2. تقديم معلومات عن أنظمة الترخيص بموجب (المادة 4ب) من بروتوكول مونريال (5 نقاط).

اتفاقية ميناماتا:

1. تعيين جهة تنسيق وطنية (المادة 17) (5 نقاط)؛
 2. تقديم تقرير وطني (المادة 21) (15 نقطة).
- من خلال استكمال الجدول أدناه، يمكن للبلدان احتساب نقاطها الوطنية لكل اتفاقية ومعدل الإرسال الإجمالي.

النقاط الوطنية لكل اتفاقية (CS)	النقاط للسنة * (p(t))					الحد الأقصى للنقاط (MP)	# الاتفاقية	
	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة			
$CS_A = \frac{p(t1) + p(t2) + p(t3) + p(t4) + p(t5)}{MP_A}$								
							اتفاقية بازل	أ
							اتفاقية روتردام	ب
							اتفاقية ستكهولم	ج
							بروتوكول مونريال	د
$CS_E = \frac{p(t1) + p(t2) + p(t3) + p(t4) + p(t5)}{MP_E}$							اتفاقية ميناماتا	هـ

* النقاط المقدمة مرة واحدة (على سبيل المثال لتعيين نقطة الاتصال وطنية) تكون تراكمية مع السنة الأولى.

³ مطبقة على الأطراف الملتزمة بتعديلات اتفاقية ستكهولم. أما الأطراف غير الملتزمة فستحصل غيابياً على نقطة واحدة لكل من مثل هذه التعديلات.

$$\text{معدل الإرسال} = \frac{\text{مجموع درجات البلد لكل الاتفاقيات}}{\text{عدد الاتفاقيات}} * 100\%$$

$$\text{Transmission Rate} = \frac{CS_A + CS_B + CS_C + CS_D + CS_E}{\text{No. of Conventions}} \times 100\%$$

سيكون المؤشر النهائي عبارة عن رقم بالنسبة المئوية، حيث تمثل نسبة 100% الحد الأقصى من الالتزام مع واجب إعداد التقارير الخاصة بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف بحيث يكون البلد طرفاً، و0% هي أقل درجة ممكنة من الالتزام.

D.4. التحقق

يتم تقديم جميع المعلومات المذكورة أدناه بشأن اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم من خلال جهات الاتصال الوطنية المعينة رسمياً.

- قواعد بيانات العقود الوطنية لاتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم:

<http://www.basel.int/Countries/CountryContacts/tabid/1342/Default.aspx>

<http://www.pic.int/Countries/CountryContacts/tabid/3282/language/en-US/Default.aspx>

<http://chm.pops.int/Countries/CountryContacts/tabid/304/Default.aspx>

- التقارير السنوية الوطنية بموجب اتفاقية بازل:

<http://www.basel.int/Countries/NationalReporting/NationalReports/BC2018Reports/tabid/8202/Default.aspx>

- يحتوي تعميم الموافقة المسبقة عن علم على ردود الاستيراد بموجب اتفاقية روتردام والتي يتم تحديثها كل ستة أشهر

<http://www.pic.int/Implementation/PICCircular/tabid/1168/language/en-US/Default.aspx>

يرجى أيضاً الاطلاع على صفحة الويب الخاصة بالملاح الوطنية التي تحتوي على معلومات متنوعة ذات صلة:

- التقارير الوطنية بموجب اتفاقية ستوكهولم:

<http://chm.pops.int/Countries/Reporting/NationalReports/tabid/3668/Default.aspx>

- نقل خطط التنفيذ الوطنية بموجب اتفاقية استكهولم:

<http://chm.pops.int/Implementation/NationalImplementationPlans/NIPTransmission/tabid/253/Default.aspx>

بالنسبة لاتفاقية ميناماتا:

• تتوفر قائمة بنقاط الاتصال الوطنية المعينة على-<https://www.mercuryconvention.org/en/parties/focal-points>

- التقارير الوطنية المقدمة من الأطراف في اتفاقية ميناماتا لدورة الإبلاغ الأولى متاحة على الموقع :

<https://www.mercuryconvention.org/en/parties/reporting/2019>

بموجب بروتوكول مونتريال، لا تقوم الأمانة بأي عملية تحقق، بخلاف عمليات التحقق البسيطة من الاكتمال والاتساق التي يتم إرسالها مرة أخرى إلى الطرف المبلّغ. لا توجد مشاورات مع الدول بشأن البيانات الوطنية المقدمة إلى قاعدة بيانات مؤشرات أهداف التنمية المستدامة.

4.E. التعديلات

لم يتم إجراء أي تعديلات.

4.F. معالجة القيم الناقصة (1) على مستوى البلد و (2) على المستوى الإقليمي

- على مستوى البلد:
لا يتم اسناد القيم الناقصة.
- على المستويين الإقليمي والعالمي:
لا يتم اسناد القيم المفقودة.

4.G. المجاميع الإقليمية

سيتم تجميع البيانات على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية.

لطرق التجميع، يرجى الاطلاع على:

http://wesr.unep.org/media/docs/graphs/aggregation_methods.pdf.

4.H. المناهج والتوجيهات المتاحة للبلدان بشأن تجميع البيانات على الصعيد الوطني

بالنسبة لاتفاقية بازل: معلومات عن الولاية والتكرار والنموذج والإجراءات الخاصة بتعيين نقاط الاتصال والسلطات المختصة، فضلاً عن نموذج ودليل التقارير الوطنية لعام 2018 وما بعده:

<http://www.basel.int/Countries/NationalReporting/Guidance/tabid/1498/Default.aspx>

بالنسبة لاتفاقية روتردام: معلومات عن الولاية والتكرار والنموذج والإجراءات بتعيين نقاط الاتصال الرسمية والسلطات الوطنية، فضلاً عن النماذج والتعليمات للأطراف بشأن ردود الاستيراد:

<https://www.pic.int/Procedures/ImportResponses/FormandInstructions/tabid/1165/language/en-US/Default.aspx>

بالنسبة لاتفاقية استكهولم:

- معلومات عن الولاية والتكرار والنموذج والإجراءات لتعيين نقاط الاتصال الرسمية ونقاط الاتصال الوطنية.
- دليل المستخدم لنظام الإبلاغ الإلكتروني لاتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة ودليل التقارير الوطنية بموجب المادة 15 من اتفاقية استكهولم.
- مجموعة من الوثائق التوجيهية لتطوير وتحديث خطط التنفيذ الوطنية بموجب اتفاقية استكهولم.

ولإرسال إخطارات تعيينات جهات الاتصال الوطنية وفقاً لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، تم تنسيق النموذج المنقح ويمكن استخدامه لإرسال معلومات عن جهات اتصال معينة وفقاً لأحكام أي من الاتفاقيات الثلاث أو جميعها. والغرض من ذلك هو تسهيل نقل المعلومات إلى الأمانة مع احترام الاستقلالية القانونية لكل اتفاقية.

• الدول أو التكامل الاقتصادي الإقليمي مدعوون لتعيين نقاط اتصال وطنية باستخدام النموذج ونموذج الخطاب.

إرشادات لتقديم التقارير الوطنية.

لا يوفر بروتوكول مونتريال أي إرشادات للدول بشأن تجميع البيانات على المستوى الوطني. ومع ذلك، اعتمدت الأطراف نماذج إبلاغ البيانات لإرشاد الأطراف بشأن المعلومات التي يتعين إبلاغ الأمانة بها. بالإضافة إلى ذلك، بموجب مؤسسات البروتوكول، تحصل الدول النامية على مساعدة تقنية ومالية، يشمل جزء منها كتيبات تدريبية وموارد أخرى وتوجيهات بشأن تجميع تقارير البيانات – <https://www.unep.org/ozonaction/resources>

4.1. إدارة الجودة

تقوم أمانة بازل وروتتردام وستوكهولم بمراجعة التقارير الوطنية للتأكد من اكتمالها وصحتها وتتواصل مع الأطراف بهدف معالجة الثغرات المحددة، حيثما أمكن ذلك.

في إطار اللجنة التي تدير آلية تعزيز التنفيذ والامتثال (ICC)، وهي هيئة فرعية لاتفاقية بازل، هناك مجال دائم للعمل بشأن التقارير الوطنية التي تهدف إلى تحسين توقيت التقارير الوطنية واكمالها بموجب الفقرة 3 من المادة 13 من الاتفاقية. تشمل الأنشطة في فترة السنتين 2020-2021، في جملة أمور، تصنيف المعلومات ونشرها، حسب الاقتضاء، بشأن امتثال الأطراف لالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير الوطنية السنوية لعامي 2016 و 2017 بناءً على الافتراضات والمعايير والفئات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعها الثالث عشر والغايات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر؛ وضع توصيات بشأن مراجعة الأهداف المشار إليها في الفقرة 13 من المقرر BC / 14- / 15 للتقارير المستحقة لعام 2018 والسنوات اللاحقة؛ وبغية زيادة اكمال التقارير الوطنية وحسن توقيتها بموجب الفقرة 3 من المادة 13، استكشاف الكيفية التي يمكن بها لفرادى الأطراف دمج احتياجات الإبلاغ الوطنية بموجب اتفاقية بازل في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

تستخدم أمانة ميناماتا نظام التقارير عبر الإنترنت مع قاعدة بيانات لجمع وإدارة المعلومات المبلغ عنها. ويكتمل ذلك بنظام داخلي من أجل (1) مراجعة مدى اكمال وصحة التقارير الواردة؛ و (2) إبلاغ الأطراف بنتائج هذا الاستعراض قبل نشر التقارير على الموقع الإلكتروني لاتفاقية ميناماتا.

تستخدم أمانة بروتوكول مونتريال نظام الإبلاغ عبر الإنترنت مع قاعدة بيانات لجمع وإدارة المعلومات المبلغ عنها. يشتمل النظام على مجموعة متنوعة من الفحوصات وقواعد التحقق من الصحة لضمان اكمال واتساق المعلومات المبلغ عنها.

4.2. ضمان الجودة

بالنسبة لاتفاقية بازل وروتتردام واستكهولم، فإن نظام الإبلاغ الإلكتروني هو الأداة التي يجب أن تستخدمها الأطراف لتقديم تقاريرها الوطنية. للحصول على إرشادات، يرجى الاطلاع على الردود على السؤال في 4 (ح).

تم اعتماد نموذج الإبلاغ الخاص باتفاقية ميناماتا من قبل المؤتمر الأول للأطراف لتقديم التقارير الوطنية عملاً بالمادة 21. قامت الأمانة بصياغة إرشادات للتقارير القصيرة (4 أسئلة) لمساعدة الأطراف. في المقرر MC-3/13، بشأن التوجيهات الخاصة باستكمال نموذج التقارير الوطنية، أقر مؤتمر الأطراف بالحاجة إلى تقديم تقارير وطنية كاملة ومتسقة لتوفير معلومات لتقييم الفعالية ودعم الامتثال، وطلب من الأمانة إعداد مشروع توجيهات للحصول على نموذج التقرير الوطني الكامل لتوضيح المعلومات المطلوبة. تم تعميم مسودة التوجيهات في 20 مايو 2021، وتم استخدامها مؤقتاً للإبلاغ عن استكمال التقارير الوطنية الكاملة الأولى المقرر حلولها بحلول 31 ديسمبر 2021. ويجري النظر في مسودة التوجيهات في الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا. في مارس 2022. طورت الأمانة أداة للإبلاغ عبر الإنترنت وأطلقتها في 7 سبتمبر/أيلول 2021 لمساعدة الأطراف وتسهيل جمع المعلومات الخاصة بالتقارير. وبموجب اتفاقية ميناماتا، تقع مسؤولية ضمان جودة البيانات والمعلومات المقدمة على عاتق الأطراف.

وبموجب بروتوكول مونتريال، تقع مسؤولية التقييم الشامل للوفاء بجودة البيانات المقدمة على عاتق الأطراف.

4.k. تقييم الجودة

بالنسبة لاتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، فإن تتاح المعلومات التي ترسلها الأطراف إلى الأمانة تتاح لمؤتمر الأطراف لرصدها. بالنسبة لاتفاقية ميناماتا، أبلغت الأمانة عن معدلات إبلاغ عالية جداً: فقد قدمت 89 في المائة من الأطراف [تقاريرها الوطني القصير الأول](#). ويمكن للأمانة أن تبلغ أيضاً أن 96 في المائة من الأطراف قد عينت [نقاط اتصال وطنية](#) في الوقت المناسب وبطريقة مناسبة. بموجب بروتوكول مونتريال، تقع مسؤولية التقييم الشامل لجودة البيانات المقدمة على عاتق الأطراف.

5. توافر البيانات والتفصيل

توافر البيانات الوصف:

1. اتفاقيات بازل: 189 طرفاً؛
2. اتفاقية روتردام: 165 طرفاً؛
3. اتفاقية سنكهولم: 185 طرفاً؛
4. جهات تنسيق بروتوكول مونريال: 198 طرفاً؛
5. اتفاقية ميناماتا: حالياً 137 طرفاً.

التسلسل الزمني:

سوف يتبع التقرير حول هذا المؤشر دورة 5 سنوات.

1. دورة الإبلاغ الأساسية الأولى في عام 2017: البيانات المجموعة من عام 2010 إلى عام 2014؛
2. دورة الإبلاغ الثانية في عام 2020: البيانات المجموعة من عام 2015 إلى عام 2019؛
3. دورة الإبلاغ الثالثة في 2025: البيانات المجموعة من عام 2020 إلى عام 2024؛
4. دورة الإبلاغ الرابعة في 2030: البيانات المجموعة من 2025 إلى 2029.

التفصيل:

المؤشر متاح على المستويات العالمية، الإقليمية والوطنية.

وهو مفصل حسب الاتفاقية، بالإضافة إلى توفير متوسط معدل الإرسال للاتفاقيات الخمس.

6. المقارنة/الانحراف عن المعايير الدولية

بالنسبة لاتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، يتم إنتاج البيانات من قبل الأطراف ثم يتم إرسالها إلى الأمانة التي تجعلها متاحة للجمهور على الموقع الإلكتروني للاتفاقيات.

بالنسبة لاتفاقية ميناماتا، يتم إنتاج البيانات المبلغ عنها من قبل الأطراف.

وبموجب بروتوكول مونتريال، تقوم الأطراف بإنتاج البيانات والمعلومات المبلغ عنها.

7. المراجع والوثائق

Relevant links to the **Basel, Rotterdam and Stockholm Conventions**:

[Basel, Rotterdam and Stockholm Conventions and the 2030 Agenda for Sustainable Development](#)

[Country Contacts](#) for the Basel Convention;

[Country Contacts for the Rotterdam Convention](#);

[Country Contacts for the Stockholm Convention](#);
[Basel Convention National Reports - Year 2018](#);
[Prior Informed Consent Circulars for the Rotterdam Convention](#);
[Country Profiles for the Rotterdam Convention](#);
[National Reports for the Stockholm Convention](#);
[National Implementation Plans for the Stockholm Convention](#).

Relevant links for the **Minamata Convention** relevant to this indicator:

[Notifications under the Minamata Convention on Mercury](#);
[National Focal Points](#);
[National Reporting pursuant to Article 21](#);
[UNEP/MC/COP.4/17 - Draft guidance for completing the national reporting format for the Minamata Convention on Mercury](#);
[Resources](#);
[Online Reporting Tool](#).

For the **Montreal Protocol**, relevant links can be found on the Secretariat's website at:

[The Ozon Secretariat webpage](#).